

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله " أبو طيبة " بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية بعدها موحدة واسمه نافع :
قوله " وأعطاه صاعين من طعام " في الرواية الأخرى صاعا أو صاعين . وفي رواية أبي داود " فأمر له بصاع من تمر " وفي رواية لمسلم " فأمر له بصاع أو مد أو مدين " على الشك :
قوله " وكلم مواليه " في رواية أبي داود " فأمر أهله " والمراد بمواليه ساداته وجمع
لكونه كان مملوكا لجماعة كما يدل على ذلك رواية مسلم " حرم النبي عبد لبنى بياضة " .
قوله " فخفقوا عنه " في الكلام حذف والتقدير كلم مواليه أن يخفقوا عنه فخفقوا عنه كما
في الرواية الأخرى . ولفظ أبي داود " فأمر أهله أن يخفقوا عنه من خراجه " وفيه جواز
للشفاعة للعبد إلى مواليه في تخفيف الخراج عنه : قوله " ولو كان سحتا " قد تقدم ضبطه
وتفسير معناه في شرح الأحاديث التي قبل هذا . وفي رواية للبخاري " لو علم كراهة لم يعطه
" يعني كراهة تحريم . وفي رواية له أيضا " ولو كان حراما لم يعطه " وذلك ظاهر في
الجواز : قوله " من ضربته " الضريبة تطلق على أمور منها غلة العبد كما في القاموس وهي
بفتح المعجمة فعليه بمعنى مفعولة وجعها ضرائب . ويقال لها خراج وغلة وأجر (والحديثان
(يدلان على أن أجرة الحجابة خلال وقد قدمنا الخلاف في ذلك وما هو الحق